



## الجمهورية العربية السورية

### المرسوم رقم / ٢٤٩ / ١

رئيس الجمهورية ،  
بناء على أحكام الدستور ،  
وعلى أحكام القانون رقم / ٢٣ / لعام ٢٠٠٢ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم / ٢١ / لعام ٢٠١١ ،

#### يرسم ما يلي:

- المادة - ١ -** يتألف مجلس النقد والتسليف من السادة :
- حاكم مصرف سورية المركزي
  - رئيس هيئة التخطيط والتعاون الدولي
  - النائب الأول لحاكم مصرف سورية المركزي
  - الدكتور محمد حمندوش معاون وزير المالية لشؤون الإنفاق العام
  - الخبير الدكتور جورج الاوطن
  - الخبير الدكتور رياض الداوودي
  - الخبير الدكتور سعيد الهبل
- رئيساً  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً

**المادة - ٢ -** باستثناء رئيس المجلس و رئيس هيئة التخطيط والتعاون الدولي يتقاضى أعضاء مجلس النقد والتسليف تعويضاً مقداره ثلاثة آلاف ليرة سورية عن كل جلسة يعقدها المجلس على أن لا يتجاوز مجموع التعويض الشهري لكل منهم عشرة آلاف ليرة سورية ، وذلك لقاء الجهود المبذولة من قبلهم داخل الاجتماعات الرسمية وخارج أوقات الدوام .

**المادة - ٣ -** ينشر هذا المرسوم ويبلغ من يلزم .

دمشق في ٦ / ٨ / ١٤٣٢ هجري الموافق لـ ٧ / ٧ / ٢٠١١ ميلادي

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد